فى ذكرها لظهور فسادها والله اعلم وفيه بيان ما كان عليه
النبى صلى الله عليه وسلم من التواضع والرفق بامته وتفقد
احوالهم والقيام بحقوقهم والاهتمام بمصالحهم فى اخرتهم
ودنياهم وقوله صلى الله عليه وسلم آفلا كنتم اذ نمتوفى
اى اعلمتونى وفيه دلالة لاستحباب الاعلام بالميت وسبق
بيانه قوله صلى الله عليه وسلم ان هذه القبور مملوة ظلمة على اهلها
وان الله تعالى ينورها لهم بصلاتى عليهم قوله كان زيد
يكبر على جنائزنا اربعا وانه كبر على جنازة خمسا فسالته فقال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها وزيد هذا هو زيد
ابن ارقم رضى الله عنه وجاء مبينا فى رواية ابى داود وهذا
الحديث عند العلماء دليل الاجماع على نسخه وقد سبق ان ابن
عبد البر وغيره نقلوا الاجماع انه لا يكبر الا اربعا وهذا دليل
على انهم اجمعوا بعد زيد بن ارقم والاصح ان الاجماع بعد الخلاف
يصح والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم اذا رايتم الجنازة فقوموا
حتى تخلفكم او توضع وفى رواية اذا راى احدكم الجنازة فليقم
حتى يراها تخلفه وفى رواية اذا تبعتم جنازة فلا تجلسوا حتى
توضع وفى رواية انه صلى الله عليه وسلم واصحابه قاموا للجنازة
فقالوا يا رسول الله انها يهودية فقال ان الموت فزع فاذا رايتم
الجنازة فقوموا وفى رواية قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
لجنازة يهودى حتى توارت وفى رواية قيل انه يهودى
فقال اليست نفسا وفى رواية على كره منا والله وجهه قام رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم قعد وفى رواية راينا رسول الله صلى الله
عليه وسلم قام فقمنا وقعد فقعدنا قال القاضى اختلف الناس
فى هذه المسئلة فقال مالك والشافعى وابو حنيفة رضى الله عنهم
القيام منسوخ وقال احمد واسحق وابن حبيب وابن الماجشون

الملكيان هو مخير قال واختلفوا فى قيام من شيعها عند القبر
فقال جماعة من السلف والصحابة رضى الله عنهم لا يقعد حتى
توضع قالوا والنسخ انما هو فى قيام من مرت به وبهذا قال
الاوزاعى واحمد واسحق ومحمد بن الحسن قال واختلفوا فى القيام
على القبر حتى يدفن فكرهه قوم وعمل به آخرون روى ذلك عن
عثمان وعلى وابن عمر وغيرهم رضى الله عنهم هذا استحبابا وقال
هو منسوخ بحديث على كرم الله وجهه واختار المتولى من اصحابنا
انه مستحب وهذا هو المختار فيكون الامر به للندب والقعود بيانا
للجواز ولا نصح دعوى النسخ فى مثل هذا لان النسخ انما يكون
اذا تعذر الجمع بين الاحاديث ولم يتعذر والله اعلم قوله صلى الله
عليه وسلم فليقم حين يراها ظاهره انه يقوم بمجرد الرؤية قبل ان
تهبل اليه قوله انها من اهل الارض معناه جنازة كافر من اهل
تلك الارض قوله صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة
فحفظت من دعائه الخ فيه اثبات الدعاء فى صلاة الجنازة وهو
مقصودها وفيه استحباب هذا الدعاء وفيه اشارة الى المجهد
بالدعاء فى صلاة الجنازة وقد اتفق اصحابنا على انه ان صلى عليها
بالنهار استر القراءة وان صلى بالليل ففيه وجهان الصحيح الذى
عليه الجمهور يسر والثانى يجهر واما الدعاء فيسر فيه بلا خلاف
وحينئذ يتاول على هذا الحديث ان قوله حفظت من دعائه اى
علمنيه فحفظته قوله وحدثنى عبد الرحمن بن جبير القايل وحدثنى
هو معاوية بن صالح الراوى فى الاسناد الاول عن حبيب قوله
ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى على النفساء وقام وسطها هو
باسكان السين وفيه اثبات الصلاة على النفساء وان السنة ان
يقف الامام عند عجيزة المراة قوله ان النبى صلى الله عليه وسلم
يفرس معرورى فركبه معناه بفرس عرى وهو بضم وفتح الراء

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)